ولو اراد انسان من فهم لن فاعد هذا الامر فتحللت عنده فاقل للاخذ عن غير او فلانا ثم
اتلف من شك فلان اداء اصارت قد اتا على ملك البايع سلم غيب بن مسلم عن اراد من فائدته بيعها
سيبيع عن المقصد منه عليه وتحقيق بينة واستحلاف ان لم يكن له بينة ويقضي بالنكول عليه
ان اراق الخمر في المعروف وكان اراقها وما وجد من يجل الشرب من ال الفقيه فانه لا
ضمان عليه فيه من ضمان المامور والدلال وما يتعلق به دفع بالامر فقا فقيد بالسلسلة و — مبحث ضمان المامور والدلال وما يتعلق به
قال اذهب الى بيتك مع هذه السلسلة فذهب بالسلسلة فابع الفتق لم يضمن اذا امر
بشي من قوله التي باحدها بعث الى ماشية فركب دابة المبعوث ... الباعث بشرى لو
[illegible]
في مثل ذلك والاخر دفع بعيره الى رجل ليكبر به ويشتري له شيئا ... فهي البعير
واخذ ثمنه فهلك لو كان في موضع يقدر على الرفع الى القاضي او يستطيع امساكه اداه
مع العلمي من قيمته والاجرى اعادة ... وقال في عذاره ... ولا ... عنه فانه
لا يستمسك الا بهذا فقال نعم فكلما ... ساعة ... عذاره فاسرع في المشي فسقط من اده
خالف شرطا ... اجاء بدابة الى النهار ليغرقها الرجل ادخلها النهر فادخلها
فغرقت فكان الامر ساير لدابة من جرا فرد ولم يعلم المامور بذلك فان كان ... لا يعار
يعرف الناس ... ابهام فيالغوا ... ولا يعار ... ويثبت
لا يعرف الناس ... ابهام فيه من بها ... فلو من المامور رجع على الامر
[illegible] جامع الفصولين اعطاه درهما ليبعد فرمه فانك ...
برئ لو امر بعزه والا ضمن وكذا لو اراد ... وسافر ... فهو ... على هذا ... نده فرستاد و گفت علفي ... ده دهكاري

ورما

وما يبيعه جون خداوند فرياد ... طلب المك ... بوقت امور ... كرده در
[illegible] بسيار اشدود والا ... پيكر را بنی داد که گروگان ... وفعله ثم دفع الرهن
تلك الرهن ... فقال الابغر ... را ابنی داد که پيش فلان امانت نه
وى ... حاته صوت ... في المحيط ما يدل على انه لا يضمن اذا لو قال اعطي
رجلا قلب فضة وقال ارهنه لي عند فلان بعشرة وقيمته عشرون فامسك المامور عنده
فاعطاه عشرة وقال رهنته كما قلت ولم يجعل رهنه عنده حتى هلك القلب عنده فلو تقاضا
على كل رجع بالعشرة فكان امينا في القلب في الرهن من نوع لم يجز فهذا امين امره ان يدع
... عند اخر فلم يفعل اداره ببيع فلم يبيع فلا يجبر به ... ورجع عليه بالعشرة اذا اقرضه
وهو ... قال له ابعث ... بالف او بغل فقتل الاخر لعياد ... قال اقتلني
... لانه اطلاق ... وهو ... في اصح الروايتين عن ... وكذا الدية في — ... الدلال
حاله في رواية ولو قال اقطع يدي او رجلي او اقتل ... فقتله لم يضمن بالاجماع اذ
الاطراف كالاموال فصح الامر ... وبه رجل قال ... — دفع الى الدلال شيئا
... اليه بامره فاصابه عينه ... قال لقاضي ... لم يضمن ولو قال له احتجب ...
... عليه ... بعض المشايخ دفع ثوبه الى الدلال ليبيعه ...
الى ... بثمن معلوم وقال احضر رب الثوب لا اعطيه الثمن فذهب فضاع ولم يوجد الثوب
في الحانوت ... الحانوت يقول انت اخذت وهو يقول ... بلا شركة ...
صدق الدلال مع يمينه لانه امين واما رب الحانوت فلو اتفقا على انه اخذه رب الحانوت

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)